

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

أيضا لأن بها يقع التمييز والتعيين لأنه إن لم يعين الصلاة فصلاته باطلة أما صلاة الصبح فهي الصلاة الوسطى عند أهل المدينة وهي صلاة الفجر لا يخفى أن كثرة الأسماء تدل على شرف المسمى فقد ذكر بإزاء هذه الصلاة أربعة أسماء الصبح والوسطى والفجر والغداة والصبح مشتق من الصباح وهو البياض لوجوبها عنده والفجر مشتق من الانفجار لوجوبها عند انفجار الفجر من ظلمة الليل فأول وقتها يعني الاختياري انصداع أي انشقاق الفجر المعترض أي المنتشر بالضياء في أقصى أي أبعد المشرق أي أن ضياء الفجر مستمد من ضوء الشمس وهي تارة تطلع من أقصى المشرق وتارة من غيره فهو تابع لها فموضع انفجاره هو موضع طلوع الشمس وخرج بقوله المعترض الفجر الكاذب وهو البياض الذي يصعد كذب السرحان أي الذئب مستدقا فلا ينتشر فليس له حكم ذاهبا من القبلة إلى دبر القبلة حتى يرتفع فيعم أي يسد الأفق استشكل ابن عمر هذا الكلام قائلا إن المصنف قال المعترض بالضياء في أقصى المشرق فبين أنه من أقصى المشرق يطلع ثم قال ذاهبا من القبلة إلى دبر القبلة فأفاد أنه من القبلة يطلع وأفاد أيضا أن القبلة لها دبر وليس كذلك وأجاب الأجهوري بأن القبلة والمشرق واحد وهو ما قابل المغرب والدبر الجوف فمن عميت عليه القبلة جعل المشرق أمامه والمغرب خلفه